[190] ثلاثة الايام ثم يجاور ينظر مقدم أهل بلده فإذا ظن أنهم قد دخلوا فليصم السبعة الايام. (18953) 2 - وباسناده عن سعد، عن أحمد بن محمد، عن الحسين، عن فضالة بن أيوب عن معاوية بن عمار، عن أبي عبد الله عليه السلام (في حديث) قال: وإن كان له مقام بمكة وأراد أن يصوم السبعة ترك الصيام بقدر مسيره إلى أهله أو شهرا ثم صام (1). محمد بن علي بن الحسين بإسناده عن معاوية بن عمار مثله (2). (18954) 3 - وبإسناده عن ابن مسكان، عن أبي بصير قال: سألته عن رجل تمتع فلم يجد ما يهدي فصام ثلاثة أيام، فلما قضى نسكه بدا له أن يقيم (1) سنة قال: فلينتظر منهل أهل بلده، فإذا ظن أنهم قد دخلوا بلدهم فليصم السبعة الايام. ورواه الكليني عن عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر، عن عبد الكريم، عن أبي بصير نحوه (2). (18955) 4 - محمد بن محمد المفيد في (المقنعة) قال: سئل عليه السلام عن المتمتع بالعمرة لا يجد الهدي فيصوم ثلاثة أيام ثم يجاور كيف

2 - التهذيب 5: 234 / 790 والاستبصار 2: 282 / 1002 وأورد صدره في الحديث 4 من الباب 47 من هذه الابواب. (1) في نسخة: صام بعده (هامش المخطوط). (2) الفقيه 2: 303 / 1507. 3 - الفقيه 2: 303 / 1506 والتهذيب 4: 314 / 954. (1) في الكافي زيادة: بمكة (هامش المخطوط). (2) الكافي 4: 509 / 8. 4 - المقنعة: 60. (*)
